

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

وقال ابن حزم في كتاب الإعراب " إذا اختلفت الألفاظ من طرق الثقات أخذ بجميعها ما أمكن ذلك فأن تعذر عليه أخذ بالزائد في حكمه قال وكم من خبر شديد الاضطراب قال به العلماء كالخبر في " إيجاب الزكاة في عشرين ديناراً فصاعداً " ( أ116 ) وهو خبر شديد الاضطراب فمرة روي عن أبي إسحاق عن الحارث وعاصم بن ضمرة عن علي عن النبي A ومرة روي عن أبي إسحاق أنه